



رئيس الهيئة

قرار رقم ٢٤٣٩ لسنة
بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٢٠
بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بشركة قناة السويس لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كلاً منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومى
١	هبة الله سيد صديق حسانين	٥٠٤٧٥	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٢٠٣٠٩٠١٠٣٥٠١
٢	رائيا رجب متولى الصعيدى	٥٠٤٧٦	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٨٠٢١٧١٧٠١٠٢١
٣	كمال محمد كمال حسنين خطاب	٥٠٤٧٧	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٥٠٧٠١١٥٠٤٩٣٧
٤	محمد السيد جبريل السيد	٥٠٤٧٨	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٨٦٠١٠٤١٧٠١٩٩٣

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح